

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالث



جمعية المناخ

Al-Manakh Association

أصدرت بتاريخ 2025/5/13 م - الإصدار رقم 1.0

المحتويات

المحتويات	2
أولاً: المقدمة :	3
ثانياً: النطاق.....	3
ثالثاً: الإجراءات	3
1. اختيار المورد والمراقبة:	3
2. نزاهة الأعمال:	3
3. المنافسة الشريفة:	3
4. دقة سجلات الأعمال:	3
5. حماية المعلومات:	4
6. جودة المنتج:	4
7. الامتثال للضوابط التجارية:	4
8. إبداء المخاوف:	4
رابعاً: المسؤوليات	4
خامساً: اعتماد مجلس الإدارة	4

أولاً: المقدمة :

تتمثل هذه السياسة في التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية في التعامل مع الشركاء المنفذين، والتي تندرج تحت إطار تعزيز روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره.

ثانياً: النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية في التعامل مع الشركاء المنفذين، ويُستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة المعتمدة.

ثالثاً: الإجراءات

1. اختيار المورد والمراقبة:

- يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائها ومورديها.
- يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين.

2. نزاهة الأعمال:

- يُحظر على الشركاء تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء يؤثر على القرارات المتعلقة بأنشطة الجمعية.
- يجب منع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

3. المنافسة الشريفة:

- يجب إجراء الأعمال وفق نظام المنافسة السعودي ومكافحة الاحتكار.
- يجب استخدام الإعلانات الدقيقة والحقيقية.

4. دقة سجلات الأعمال:

- الالتزام بمعايير المحاسبة العامة.
- أن تكون السجلات دقيقة، كاملة، مقروءة، وتعكس المعاملات الفعلية.
- عدم استخدام أي أموال غير مسجلة.

5. حماية المعلومات:

- حماية حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية.
- منع فقدان أو سرقة أو إساءة استخدام المعلومات.
- منع الاتصال غير المرخص به أو نشر المعلومات المحصّل عليها.

6. جودة المنتج:

- ضمان الامتثال لمعايير الجودة.
- أن تكون الوثائق أصلية، دقيقة، قابلة للاستعادة، وآمنة من التلاعب أو فقدان.
- الامتثال لمتطلبات الجهات المعنية والاتفاقيات مع الجمعية.

7. الامتثال للضوابط التجارية:

الامتثال لجميع أنظمة الاستيراد، التصدير، والعقوبات.

8. إبداء المخاوف:

- إذا تبين للشريك سلوك غير لائق من أحد موظفي الجمعية، يجب الإبلاغ فوراً.
- يمكن الإبلاغ عن المخاوف عبر رابط الشكاوى مع الحفاظ على السرية.

رابعاً: المسؤوليات

1. مسؤولية الموظف:

تُطبق السياسة على جميع العاملين والمنتسبين، ويجب التوقيع بالعلم والالتزام بها.

2. مسؤولية الإدارة التنفيذية:

تقوم الإدارة التنفيذية بتزويد الإدارات بنسخة من السياسة، والمتابعة لتطبيقها.

خامساً: اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات بجمعية المناخ في اجتماع مجلس الإدارة رقم 8/م بتاريخ 13 / 5 / 2025م.

